شروط وجوب الحج والعمرة

حج من عليه دَيْن

السؤال: **أنا أريد الحج وعلي دَيْن، أفتوني مأجورين.**

الجواب: **عليه أن يبادر بقضاء دَيْنه؛ لأن هذه حقوق العباد، وحقوق العباد مبنية على المشاحة، وحينئذ إذا قضى دينه فإن بقي عنده ما يحج به لزمه الحج وإلا فلا، وإذا كان الدائن يأذن له في الحج، بأن استأذنه وأذن له فلا مانع من أن يحج على أن يعزم على قضاء دَينه في أقرب وقت.**

**المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والثلاثون، 26/5/1432.**